

اليوم: السبت  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٨ / ٢ هـ  
الموافق: ٢٠٢٥ / ٢ / ١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## النكاح .. فتوى



(استمتاع الرجل بزوجه عن طريق الجوال) رقم الفتوى (٦١٢٤)

سائل يقول:

شخص يستخدم العادة السرية مع زوجته عن طريق التواصل بها في الجوال وذلك هروبا من الوقوع في الزنا، والنظر إلى المحرمات، فما الحكم؟

الجواب:

لا بأس أن يشاهد زوجته ويستمتع بها عن طريق الجوال إذا سلمت هذه المشاهدة من الاختراق ومشاهدة الآخرين لها. ولا يجوز استخدام العادة السرية؛ لعموم النهي عنها، والصبر مطلوب، ومن اعتاد على العفاف والإحسان سهل عليه ذلك.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن أبي شيبة البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590